المانعون للرواية بالمعنى، وأدلتهم

مبحث فى دراسات فى علوم السنة

إعداد / ميسون عقباوى

قسم الدعوة وأصول الدين

كلية العلوم الإسلامية – جامعة المدينة العالمية

شاه علم - ماليزيا

maysoun.akabawy31@gmail.com

**الخلاصة – هذا البحث يبحث فى المانعون للرواية بالمعنى، وأدلتهم   
الكلمات المفتاحية – السلف، التحرى، رواية الحديث**

**المقدمة.I**

**الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه والتابعين ، سوف نقوم في هذا البحث بمعرفة المانعون للرواية بالمعنى، وأدلتهم**

**.عنوان المقال II**

**يقول الخطيب البغدادي: إن كثيرًا من السلف وأهل التحري في الحديث رأوا أنه لا تجوز رواية الحديث بمعناه، بل تجب المحافظة على ألفاظه كما صدرت من رسول الله وكما تلقاها كل راوٍ من صاحبه، وممن ذهب إلى ذلك من الصحابة -رضوان الله تعالى عليهم- عبد الله بن عمر؛ فقد روى عبيد بن عمير أن ابن عمر كان جالسًا مع أبيه وعندهم مغيرة بن حكيم -رجل من أهل صنعاء- إذ قال: قال رسول الله: ((إنما مثل المنافق مثل الشاة بين الربيضين من الغنم))، فقال عبد الله بن عمر: ليس هكذا؛ قال رسول الله قال رجل: لو علمت علمه علمت أنه لم يقل إلا حقًّا ولم يتعمد الكذب، فقال: إنه لثقة، ولكني شاهد رسول الله يوم قال هذا، فقال: كيف يا أبا عبد الرحمن -أي: ابن عمر؟ فقال: قال رسول الله: ((مثل المنافق مثل الشاة بين الغنمين)) قال عبيد بن عمير: هي واحدة إذا لم يجعل الحرام حلالًا والحلال حرامًا؛ فكأن ابن عمر يتمسك باللفظ، وعبيد بن عمير الذي روى هذا لا يرى في الرواية بالمعنى بأسًا.**

**فهذه القصة مع دلالتها على تمسك ابن عمر بلفظ الحديث وأدائه دون تغيير في ألفاظه بما لا يُغيّر المعنى، فإنها تشير إلى اتجاه آخر عند الصحابة -رضوان الله عليهم- وهو أنهم يجوِّزون رواية الحديث بالمعنى ما دام ذلك لا يغيّر المعنى، أو لا يجعل الحرام حلالًا والحلال حرامًا كما يعبر الصحابي عبيد بن عمير.**

**رأي المانعين من الرواية بالمعنى:**

**قد روي هذا عن الإمام مالك -رضي الله تعالى عنه- فقد سأله أحد تلاميذه عن الأحاديث يقدَّم فيها ويؤخر والمعنى واحد قال: أما ما كان من قول رسول الله فإني أكره ذلك، وأكره أن يُزاد فيه أو يُنقص، أي: في الحديث.**

**وقد حكى الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان يحب أن يُحدّث بالألفاظ أي: يتمسك بألفاظ الحديث ولا يغيّر فيها.**

**وروي هذا أيضًا عن القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة، وحجة أصحاب اتجاه رواية الحديث بلفظه دون تغيير في هذه الألفاظ وإن كان المعنى واحدًا: أن الحديث بالمعنى وعدم التمسك بألفاظ رسول الله قد يغير مما أراده، خاصة وأنه قد أوتي جوامع الكلم والفصاحة في البيان  ما هو نهاية لا يدركه فيها غيره؛ ففي التبديل بعبارة أخرى لا يؤمن من التحريف أو الزيادة والنقصان فيما كان مرادًا له .**

**ومن حجتهم كذلك: قول رسول الله : ((نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها، وأداها كما سمعها، فرب حامل فقه إلى غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه)) وهو حديث صحيح. وقد أمر بما يُفهم من هذا الحديث بمراعاة اللفظ في النقل، وبيَّن المعنى فيه وهو تفاوت الناس في الفقه والفهم، واعتبار هذا المعنى يوجب الحَجْر عامًّا عن تبديل اللفظ والفهم بلفظ آخر، قال: ((وأداها كما سمعها)) يعني بالألفاظ التي سمعها من هذه المقالة، فرب هذا السامع غير فقيه فسيأخذ الحديث بالنقل ((فقيه)) يستفيد منه أكثر.**

**ومن حجتهم أيضًا ما يرويه الإمام أحمد بسنده عن البراء بن عازب عن النبي قال: ((إذا أويت إلى فراشك فتوضأ، ونمْ على شقك الأيمن وقل: اللهم أسلمت وجهي إليك، وفوضت أمري إليك، وألجأت ظهري إليك، رهبة ورغبة إليك، لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك، آمنت بكتاب الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت؛ فإن مت مت على الفطرة))، قال البراء: فرددتها على النبي فلما بلغت: ((آمنت بكتابك الذي أنزلت)) قلت: "وبرسولك"، قال: ((لا... وبنبيك الذي أرسلت))، وهو حديث صحيح.**

**قال أصحاب هذا الاتجاه: أفلا ترى أنه لم يسوّغ لمن علمه الدعاء مخالفة الألفاظ، ولم يُجز تبديل كلمة بنبيك تبديلها بكلمة رسولك مع أن المعنى لا يتغير بهما، هكذا قال أصحاب هذا الاتجاه مع أن أصحاب الاتجاه الآخر وهو جواز الرواية بالمعنى سيقولون: الرسول لم يقبل هذا؛ لأن فيه تغيير للمعنى.**

**ولكن الواقع أن من ذهبوا إلى هذا التمسك باللفظ وعدم جواز الرواية بالمعنى قليلون، وليسو بكثيرين كما قال الخطيب، وربما هذا هو ما جاء السرخسي يصف هذا الاتجاه بأنه قول مهجور.**

**وبعض الروايات التي رويت عمن قيل عنهم ذلك تحتمل أحد أمرين:**

**الأمر الأول: أن إنكارهم كان على الزيادة والنقصان في الحديث، وهذا بطبيعة الحال يستدعي التغيير في المعنى في غالب الأمر، ومن هذا ما رواه الخطيب بسنده عن أبي جعفر محمد بن علي قال: لم يكن من أصحاب رسول الله أحد إذا سمع من رسول الله لا يزيد ولا يُنقص، ولا عبد الله بن عمر يعني: كان يتمسك بعدم الزيادة والنقصان.**

**الأمر الثاني: هو الكراهة فقط أو استحباب الرواية على اللفظ، ولا يتعدى ذلك إلى رفض الرواية بالمعنى، ولهذا فسَّر أئمة المالكية قول مالك السابق بأنه على الاستحباب، وأن الأولى والمستحبّ المجيء باللفظ نفسه ما استطاع إلى ذلك سبيلًا، وقد عبَّر مالك نفسه عن هذا الاستحباب بقوله: "فأحب أن يُؤتى على ألفاظه". ومما يؤكد ذلك أنه -أي: مالك- أجاز زيادة الواو أو الألف إذا كان ذلك لا يُغيّر المعنى، ومما يؤكد ذلك أيضًا أن القاضي عياضًا قد عدَّه من المجيزين لرواية الحديث بالمعنى أي: من أصحاب الاتجاه الثاني.**

**ونلحظ في هذا الاحتمال وأن المستحب المجيء باللفظ نفسه ما استطيع إلى ذلك، نلحظ أن هذا هو إجماع من الأئمة؛ فلا أرى أن أحدًا من الأئمة لا يستحب أن يأتي بالحديث باللفظ لا يغير في المعنى ولا في اللفظ كذلك، فهذا هو الأحوط وهذا هو الذي يتناسب مع اجتهاد الرواة في أن يؤدُّوا حديث رسول الله كما هو بلفظه ومعناه، ولكن جواز الرواية بالمعنى قد يلجأ إليه الرواة لضرورات.**

**على كل حال جاء عن عمر > أنه قال: "من سمع حديثًا فحدث به كما سمع فقد سلم" أي: الأحوط أن يحدث به على لفظه، وهذا لا يختلف فيه.**

**وأصحاب هذا الاتجاه كما لا يجيزون الرواية بالمعنى لا يجيزون تقديم كلمة على كلمة، فتقديم الكلمة على الكلمة فيها محافظة على الألفاظ، ولكن هي من الرواية بالمعنى؛ فمن عمر > روى عن رسول الله أنه قال: ((بني الإسلام على خمس: على أن تعبد الله وتكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة وحج البيت، وصيام رمضان))، فقال رجل: "تعبد الله وتكفر بما دونه، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت" يعني: جعل صيام رمضان قبل حج البيت، بينما ابن عمر ذكر حج البيت قبل صيام رمضان، فقال ابن عمر: لا اجعل صيام رمضان آخرهنّ، كما سمعت من فِي رسول الله -"؛ فلم يجز ابن عمر أن تقدم كلمة أو عبارة على عبارة وابن عمر أيضًا -رضي الله تعالى عنهما- لم يجز زيادة حرف واحد، وإن كان لا يغير المعنى؛ فقد روى عن رسول الله قال: ((لا تدخلوا على القوم المعذبين -يعني: حجر ثمود- إلا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم فيصيبكم، أو قال: يصيبكم مثل ما أصابهم)) هكذا أدَّى ابن عمر الحديث.**

**يعني: ابن عمر هنا شك في أن الفاء هنا قد تكون زائدة في: ((فيصيبكم)) فقال: "أو قال: ((يصيبكم مثل ما أصابهم))"، وقد عبَّر الشعبي عن هذا بقوله: كان هذا العلم عند أقوام كان أحدهم لأن يخر من السماء -يسقط من السماء- أحب إليه أن يزيد فيه واوًا أو ألفًا أو دالًا؛ وقد غالى أصحاب هذا الاتجاه فرأى ألا يُصحح لحنًا وقع في الحديث من أحد الرواة، وقال أصحاب هذا الاتجاه: إن رواية الحديث على النقصان والحذف لبعض متنه غير جائزة؛ لأنها تُقطّع الخبر وتغيره فيؤدي ذلك إلى إبطال معناه وإلى إحالته، وكان بعضهم لا يستجيز أن يحذف منه حرفًا واحدًا.**

**يقول عبد الملك بن عمير الذي توفي سنة مائة وعشر: والله إني لأُحدِّث بالحديث فما أدع منه حرفًا، وقال الخليل بن أحمد المشهور بأنه وضع العروض: لا يحل اختصار حديث النبي بقوله: "رحم الله امرءًا سمع منا حديثًا فبلغه كما سمعه"، وروي عن مالك أنه كان لا يرى أن يُختصر الحديث، وقال أبو عاصم النبيل: يكره ذلك لأنهم يُخطئون المعنى، هؤلاء هم الذين رأوا أن يؤدى الحديث بلفظه دون تغيير، ولا تقديم ولا تأخير.**

**المراجع والمصادر**

1. **محمد بن محمد أبو شهبه ، (الوسيط في علوم ومصطلح الحديث) ، طبعة عالم المعرفة، جدة 1983م.**
2. **عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح ، (مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الإصطلاح) ، تحقيق: عائشة عبد الرحمن، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1974م.**
3. **نخبة من الباحثين ، (موسوعة علوم الحديث الشريف) ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر 2003م.**
4. **الجزائري، طاهر بن صالح الجزائري ، (توجيه النظر إلى أصول الأثر) ، عناية: عبد الفتاح أبو غدة، دار المعرفة، بيروت 1972م.**
5. **الصالح، صبحي الصالح ، (علوم الحديث ومصطلحه) ، دار العلم للملايين 1969م..**
6. **النهانوي، ظفر أحمد النهانوي ، (قواعد في علوم الحديث) ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية 1984م.**
7. **رفعت فوزي عبد المطلب ، (توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته) ، مكتبة الخانجي – القاهرة 1981م.**
8. **الطحان، محمود الطحان ، (أصول التخريج و دراسة الأسانيد) ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع – الرياض 1996م.**
9. **البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي ، (الرحلة في طلب الحديث) ، تحقيق: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية – بيروت 1975م.**
10. **الخطيب، محمد عجاج الخطيب ، (السنة قبل التدوين) ، دار الفكر 1971م.**
11. **رفعت فوزي عبد المطلب ، (المدخل إلى منهاج المحدثين)**

**، دار السلام – القاهرة 2001م.**

1. **رفعت فوزي عبد المطلب ، ( ابن أبي حاتم الرازي وأثره في علوم الحديث) ، مكتبة الخانجي - القاهرة 1994م.**

**الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، (توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار) ، دار إحياء التراث العربي 1945م.**